



## تعميم

إصدار جواز سفر خاص للمواليد:

- اسم الخدمة : استقبال طلب إصدار جواز السفر لأول مرة لمولود خارج الوطن.
- رسوم المعاملة : الرسوم المقررة 50.00 يورو ( خمسون يورو ) أو ما يعادلها، علماً أن الرسوم شاملة البريد، وتدفع بموجب سند قبض صادر عن الصندوق القومي الفلسطيني.
- الوثائق المطلوبة لتنفيذ الخدمة:
  1. شهادة الميلاد الأجنبية مترجمة ومصدقة حسب الأصول،
  2. صورة عن الهوية الفلسطينية الخاصة بوالد المولود أو والدة المولود.
  3. صورة عن جوازات سفر الوالدين.
  4. صورة عن عقد الزواج.
  5. صور شخصية 3 × 4 عدد 5 صور بخلفية زرقاء للطفل.
  6. تعبئة نموذج طلب إصدار جواز سفر فلسطيني لمولود، صادر عن وزارة الداخلية.
  7. إقرار عدم ممانعة من الأب لحصول ابنه على جواز سفر، يتم تعبئة هذا الإقرار في السفارة وأمام القنصل أو المعتمد من قبله.
- شروط وأحكام الخدمة: يجب أن يكون أحد والدي الطفل فلسطيني الجنسية ويحمل هوية فلسطينية، وذلك حسب القانون الفلسطيني الخاص بالجنسية حيث تمنح الجنسية لكل مولود يحمل أحد والديه أو كليهما الجنسية الفلسطينية.
- الفترة الزمنية اللازمة لإنجاز المعاملة : من شهر إلى ثلاثة أشهر.